]852[المجلس 852 -|311 - باب كراهة النفخ في الشراب و 411- باب بيان جواز الشرب قائمًا وبيان أنّ...

عبدالعزيز بن باز

باب كراهة النفخ في الشراب عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النفخ في الشراب. فقال رجل اراها في الاناء فقال اهرقها قال اني لا اروى من نفس واحد. قال فابن القدحين عن فيك. رواه الترمذي وقال - 00:00:00

حديث حسن صحيح وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتنفس في الاناء. فخفيه رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح. باب بيان جواد الشرب قائما وبيان ان اللكمل واللفظ - 00:00:26

قاعدا فيه حديث كبشة السابق وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال سقيت النبي صلى الله عليه وسلم من زمزم فشرب وهو قائم. متفق عليه. وعن النزال بن سبرة رضي الله عنه قال اتى علي رضي الله عنه - 00:00:49

عنه باب الرحبة فشرب قائما وقال اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كما رأيت فعلت. رواه البخاري. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله. واله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد - 00:01:11

الاعلان الاولان يدلان على انه لا ينبغي للمؤمن النفخ بالاناء والتنفس فيه اذا اراد يتنفس او ينفخ يفصل الاناء واذا كان هناك قذاة يأخذها بيده او يريقها ولا ينفخ ولا يتنفس في الاناء - 00:01:31

هكذا نهى النبي عليه الصلاة والسلام وهو مبعوث بما فيه صلاح الامة ونجاتها. عليه الصلاة والسلام فاذا كان هناك غداة في الشراب عود او غيره يأخذه بيده او يذيقه ولا ينفخ - 00:01:49

والحديث الثاني والرابع فيه الدلالة على الشرب قائمة. الرسول نهى عن الشرب قائما وشرب قائما. فدل على انه ليس للتحريم ولكن لترك الاولى فاذا تيسر ان يشرب قاعدا هو افضل - 00:02:08

وان وان شرب قائلا فلا بأس تقدم قول النبي لابي هريرة فقعد وشرب فالشرب قاعدا افضل والشرب قائما لا حرج فيه والنهي الذي فيه لكراهة والتنزيه. مم. وفق الله الجميع - 00:02:24